

خطة الوصول إلى الصيف الآمن

أبرز ملامح الخطة:

استمرار إجراءات الوقاية من انتشار وباء كورونا

1. استمرار الالتزام بلبس الكمامة ومسافات التباعد المقررة، وتفادي الاكتظاظ في كل مراحل الخطة.
2. التزام القطاعات ببروتوكولات إجراءات العمل الصادرة عن وزارة العمل والمعتمدة من وزارة الصحة.
3. تكثيف إجراءات التفتيش والرقابة على التزام العاملين ومرتادي المنشآت، والإشراف على مدى التزام المنشآت من خلال لجنة مشتركة مع الغرف التجارية والصناعية.
4. استخدام تطبيق "سند" لتدقيق البيانات الصحية.
5. تطبيق أوامر الدفاع وإيقاع العقوبات على المخالفين من المنشآت والعاملين فيها ومرتاديها.

مراجعة الإجراءات التخفيفية

تخضع الإجراءات التخفيفية للمراجعة بناء على تطورات الحالة الوبائية، وقدرة القطاع الصحي على التعامل مع الوضع الوبائي، وسير العمل في خطة التطعيم الوطني.

الاشتراطات

1. تلقى العاملين في المنشأة المطاعم، ومرور 21 يوماً على تلقيهم الجرعة الأولى من المطعم.
2. السماح للمنشأة باستقبال مرتاديه ممن مضى 21 يوماً على تلقيهم الجرعة الأولى من المطعم، باستثناء من هم دون الـ 18 عاماً أو من لا يستوجب التطعيم، وفقاً لتعليمات وزارة الصحة.
3. العمل بنسبة لا تزيد عن (50%) من الطاقة الاستيعابية.
4. الالتزام بالبروتوكولات الصحية.
5. تسمية مراقب صحة وقائية من موظفي المنشأة لضمان العمل بتدابير السلامة والوقاية الصحية.
6. استمرار العمل بهذه الاشتراطات لغاية 2021/9/1.

1. السماح للأنشطة الاقتصادية التالية بالعودة للعمل:
الرياضة:

1. المراكز والأكاديميات الرياضية ومراكز اللياقة البدنية.
2. الأندية الرياضية.
3. مراكز البلياردو والسنوكر الترويحية الرياضية.
4. المسابح العامة.
5. المسابح الداخلية الموجودة في المنشآت الفندقية (والمسابح في المجمعات السكنية).

التسلية:

6. دور السينما.
7. مدن الترفيه والتسلية.
8. أماكن لعب الأطفال.
9. مراكز الألعاب الكهربائية والإلكترونية.

التدريب والتعليم التقني والمهني:

10. المراكز التعليمية والثقافية والتقنية.
11. أكاديميات ومراكز التدريب المهني.

الأندية الصحية:

12. الحمام التركي والشرقي.
13. الأندية الصحية.

يتعين على المنشأة الراغبة بإعادة العمل تقديم طلب لدى الجهة المسؤولة والتوقيع على التعهد الخاص بالالتزام بالبروتوكولات الصحية.

تطبيق البروتوكولات الصحية المعتمدة.

2. السماح للمراكز الطبية الخاصة بالعمل خلال أوقات الحظر الجزئي.

الإجراءات المطبّقة على القادمين إلى المملكة من كل المعابر اعتباراً من 2021/6/1

الإشتراطات	
التسجيل على المنصة الخاصة بالقدامين من الخارج Visit Jordan، لغايات التوثيق والحصول على QR Code، ولغايات الموافقة للقدامين برأ لغير الحاصلين على شهادة مطعموم معتمدة.	<ul style="list-style-type: none">- عمل فحص PCR قبل 72 ساعة وإبراز شهادة مطعموم معتمدة للدول والمعابر التي تحدد في حينها ويتم الإعلان عنها، أو- عمل فحص PCR قبل 72 ساعة وفحص PCR عند الوصول في حال عدم توفر شهادة مطعموم.

اعتباراً من 2021/6/15:

- السماح بإعادة تقديم الأرجيلة فقط في الساحات الخارجية في المطاعم والمقاهي، وتخضع المنشأة لنفس الإشتراطات الواردة في البند 1 من المرحلة الأولى.
- الغاء تصاريح الحركة الإلكترونية خلال ساعات الحظر، في حال عدم التسجيل على المنصة الخاصة بإعطاء المطعموم [./https://vaccine.jo/cvms](https://vaccine.jo/cvms).
- السماح لمن مضى أكثر من 21 يوماً على تلقيه الجرعة الأولى من اللقاح بالحركة أثناء ساعات حظر التجوال.
- السماح لسائقي النقل العام العمل خلال ساعات الحظر الجزئي شريطة أن يكون قد مضى 21 يوماً على تلقيه الجرعة الأولى من المطعموم.
- منع دخول الشاحنات إلى منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة إلا بعد تلقي جرعة واحدة من المطعموم كحدّ أدنى.

1. تقليص ساعات الحظر الجزئي لتصبح (12 ليلاً للمنشآت و 1 بعد منتصف الليل للأفراد)، واعتبار شهادة التطعيم تصريحاً لغايات الحركة خارج الأوقات المسموح بها	
2. عودة عمل المؤسسات الحكومية بنسبة (100 %)	
<p>الاشتراطات</p> <p>1. الوصول لنسبة التطعيم المستهدفة. 2. الالتزام بالبروتوكولات الصحية. 3. يشترط للدخول إلى منطقة المثلث الذهبي عمل فحص PCR قبل 72 ساعة لكل من عمره أكثر من (6) سنوات أو أن يكون قد مضى 21 يوماً على تلقي الجرعة الأولى من المطعم.</p>	<p>1. إلغاء الحظر الجزئي في مدينة العقبة والبترا ومخيمات رم والديسي (المثلث الذهبي)، والسماح بممارسة الأعمال فيها بطاقة تشغيلية (100%).</p>
<p>الاشتراطات</p> <p>1. مرور 21 يوماً لتلقي الجرعة الأولى من المطعم لجميع الكوادر في المنشأة. 2. مرور 21 يوماً لتلقي الجرعة الأولى من المطعم لمرتادي المنشأة: - الطلاب فوق عمر 18 سنة. - الجمهور في الملاعب الرياضية. 3. الالتزام بالبروتوكولات الصحية.</p>	<p>2. السماح بالتعليم الوجاهي في الكليات التي يحددها وزير التعليم العالي والبحث العلمي (الفصل الصيفي). 3. فتح الملاعب الرياضية للجمهور بطاقة استيعابية (30%).</p>
<p>الاشتراطات</p> <p>1. مرور 21 يوماً لتلقي الجرعة الأولى من المطعم لجميع الكوادر في المنشأة. 2. الالتزام بالبروتوكولات الصحية.</p>	<p>4. السماح للمنشآت الصناعيّة بالعمل خارج ساعات الحظر وبطاقة تشغيلية (100%). 5. السماح للمنشآت السياحية بالعمل بطاقة استيعابية (100%) وبكامل مرافقها.</p>
<p>الاشتراطات</p> <p>1. مرور 21 يوماً على تلقي الجرعة الأولى من المطعم لجميع الكوادر في المنشأة.</p>	<p>6. السماح لصالات الأفراح ومنشآت تنظيم الحفلات بالعمل بطاقة استيعابية (50%) وبحد أقصى 100 شخص بما في ذلك منطقة المثلث الذهبي.</p>

<p>2. مرور 21 يوماً على تلقى الجرعة الأولى من المطعم لمرتادي الصالات، ويمنع اصطحاب الأطفال. 3. الالتزام بالبروتوكولات الصحية. 4. تسمية مراقب صحة وقائية من موظفي المنشأة لضمان العمل بتدابير السلامة والوقاية الصحية.</p>	<p>يتعين على الصالة والمنشأة الراغبة بإعادة العمل تقديم طلب لدى الجهة المسؤولة والتوقيع على التعهد الخاص بالالتزام بالبروتوكولات الصحية.</p>
<p style="text-align: right;">اعتباراً من 2021/7/15:</p> <p>إلغاء جميع تصاريح الحركة الإلكترونية خلال ساعات الحظر الجزئي ما لم يتم حاملوها بتلقي الجرعة الأولى من المطعم باستثناء من تحول أسباب خاصة دون تلقيه المطعم (إصابة، سبب صحي).</p>	

1. إلغاء الحظر الجزئي والكلي في جميع محافظات المملكة	
2. السماح بالتعليم الوجاهي للمدارس ورياض الأطفال والجامعات.	<u>الاشتراطات</u>
1. مرور شهر على تلقي الجرعة الأولى للكوادر في المدارس ورياض الأطفال والجامعات.	1. مرور شهر على تلقي الجرعة الأولى من المطعم لجميع الكوادر وسائقي وسائل النقل العام .
2. مرور شهر على تلقي الجرعة الأولى لطلبة الجامعات.	2. مرور شهر على تلقي الجرعة الأولى من المطعم لمرتادي صالات الأفرح ومرتادي النوادي الليلية والبارات والديسكو والمهرجانات والمؤتمرات والمعارض والمسارح.
3. الالتزام بالبروتوكولات الصحية.	3. الالتزام بالبروتوكولات الصحية.
3. السماح لجميع القطاعات بالعمل في جميع الأوقات وبطاقة تشغيلية (100%) ويستثنى من ذلك:	
أ- صالات الأفرح العمل بطاقة استيعابية (50%) وبحد أقصى 200 شخص.	1. مرور شهر على تلقي الجرعة الأولى من المطعم لجميع الكوادر وسائقي وسائل النقل العام .
ب- النوادي الليلية والبارات وصالات الديسكو العمل بطاقة استيعابية 50%.	2. مرور شهر على تلقي الجرعة الأولى من المطعم لمرتادي صالات الأفرح ومرتادي النوادي الليلية والبارات والديسكو والمهرجانات والمؤتمرات والمعارض والمسارح.
ج-المهرجانات والمؤتمرات والمعارض والمسارح حيث يسمح لها بالعمل بطاقة استيعابية محدودة واشتراطات خاصة.	3. الالتزام بالبروتوكولات الصحية.
يتعين على المنشأة الراغبة بإعادة العمل تقديم طلب لدى الجهة المسؤولة والتوقيع على التعهد الخاص بالالتزام بالبروتوكولات الصحية.	
4. السماح لوسائل النقل العام بالعمل بسعة مقعدية (100%).	
5. السماح بعقد الانتخابات للنقابات والجمعيات والاتحادات، على أن يسمح بإجراء الانتخابات للنقابات والجمعيات والاتحادات الأصغر من حيث عدد الأعضاء اعتباراً من 2021/8/1.	
الاشتراطات: الالتزام بالبروتوكولات الصحية.	